ناحيته

الحموي فبادر كل تمر على ناحيته ففعلت ذلك ثم دعوت رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولأبي ذر عن الحموي والمستملي دعوته وله عن الكشميهني فدعوته
بالتأبيد ثم فلما نظروا اي الغرماء إليه عليه السلام أغروا بضم الهمزة
وسكون الغين المعجمة وبالراء المهملة مبنيا لما لم يسم فاعله اي لجوا بي وقال في
النهاية لجوا في مطالبتي والحوا على تلك الساعة فلما رأى عليه السلام
ما يصنعون بي أطاف بالهمزة قبل الطاء ولأبي ذر طاف بإسقاطها
حول أعظمها بيدرا ثلاث مرات ثم جلس عليه ثم قال ادع
أصحابك اي غرماء أبيك فدعوتهم فما زال يكيل لهم من ذلك
البيدر حتى أدى الله أمانة والدي وأنا والله راض أن يؤدي
الله أمانة والدي ولا أرجع إلى أخواتي السنة بتمرة بمثناة
فوقية بعد الموحدة وسكون الميم ولأبي ذر عن الحموي والمستملي ثمرة بإسقاط
الموحدة فسلم والله البيادر كلها حتى أني أنظر إلى البيدر
الذي عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنها لم تنقص تمرة
واحدة قال أبو عبد الله البخاري في تفسير قوله أغروا بي يعني
بكسر الهاء وسكون التحتية فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء
قال أبو عبيدة في المجاز الإغراء التهييج والفساد وسقط قال أبو عبد الله
إلى آخره للحموي والكشميهني وثبت للمستملي وحده والله أعلم وقد سبق
حديث الباب غير مرة في الصلح والاستقراض والهبة ويأتي إن
شاء الله تعالى في علامات النبوة

كتاب الجهاد والسير

بكسر المهملة وفتح التحتية جمع سيرة وهي الطريقة
وأطلق ذلك على أبواب الجهاد لأنها متلقاة من أحوال النبي صلى الله
عليه وسلم في غزواته والجهاد بكسر الجيم مصدر جاهدت العدو
مجاهدة وجهادا وأصله جيهاد كقيتال فخفف بحذف الياء

وهو

[Margin: بفتح الهمزة صح — قوله صح — منها صح]

وهو مشتق من الجهد بفتح الجيم وهو التعب والمشقة لما فيه
من ارتكابها أو من الجهد بالضم وهو الطاقة لأن كل واحد منهما بذل
طاقته في دفع صاحبه وهو في الاصطلاح قتال الكفار لنصرة
دين الإسلام وإعلاء كلمة الله ويطلق أيضا على جهاد النفس والشيطان
وهو من أعظم الجهاد والمراد بالترجمة الأول والأصل فيه قبل الإجماع
آيات كقوله تعالى كتب عليكم القتال وقاتلوا المشركين كافة وكان قبل
الهجرة محرما ثم أمر بعدها صلى الله عليه وسلم بقتال من قاتله ثم
أبيح الابتداء به في غير الأشهر الحرم ثم أمر به مطلقا ثم إن الجهاد
قد يكون فرض عين وقد يكون فرض كفاية لأن الكفار إن دخلوا بلادنا
أو أسروا مسلما يتوقع فكه ففرض عين وإن كان ببلادهم ففرض كفاية
ويأتي البحث في ذلك إن شاء الله تعالى في باب وجوب النفير

بسم الله الرحمن الرحيم قدم النسفي البسملة وسقط كتاب والترجمة
لأبي ذر كما في الفرع

باب فضل الجهاد والسير

سقط لفظ باب لأبي ذر وحينئذ فقوله فضل رفع بالابتداء وقول
الله تعالى بالجر عطفا على المجرور أو بالرفع ولأبي ذر عز وجل بدل قوله
تعالى إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة
اي طلب من المؤمنين أن يبذلوا أنفسهم وأموالهم في الجهاد في سبيل
الله ليثيبهم الجنة وذكر الشراء على وجه المثل لأن الأنفس والأموال
كلها لله وهذا كقوله من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا والباء في بأن
للمعاوضة وهذا من فضله تعالى وكرمه وإحسانه فإنه قبل العوض
عما يملكه بما تفضل به على عباده المطيعين له ولهذا قال الحسن البصري
بايعهم والله فأغلى ثمنهم وقال عبد الله بن رواحة لرسول الله صلى الله
عليه وسلم ليلة العقبة اشترط لربك ولنفسك ما شئت فقال

[Margin: واصله صح — من باب ضرب وقتل — وهي عندنا عارية ولكنه تعالى أراد التحريض والترغيب في الجهاد صح]

Copyright King Saud University